

Distr.: General
9 October 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الستون

8 أيلول/سبتمبر - 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

32/60 - المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعهادات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد أن المسؤولية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها تقع في المقام الأول على عاتق الدول،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها ووحدتها وسلامة إقليمها،

وإذ يشيد باستمرار التعاون الإيجابي للسلطات الليبية وتفاعلها البناء مع مفوضية الأمم المتحدة

السامية لحقوق الإنسان، وإذ يلاحظ مع التقدير العمل الجاري الذي تضطلع به المفوضية السامية في تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى ليبيا،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية في دعم النهوض بحقوق الإنسان،

بما في ذلك عمل مكتب المدعي العام في مكافحة الإفلات من العقاب،

وإذ يشيد بقرار حكومة الوحدة الوطنية قبول اختصاص المحكمة الجنائية الدولية حتى نهاية

عام 2027،

وإذ يحيط علماً بتقرير المفوضية السامية المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 16/56

المؤرخ 11 تموز/يوليه 2024⁽¹⁾،



- 1- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى ليبيا على النحو المنصوص عليه في قراري مجلس حقوق الإنسان 41/52 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2023 و16/56؛
- 2- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الرابعة والستين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، تعقبه جلسة تحاور؛
- 3- يدعو المفوضية السامية إلى العمل على نحو وثيق مع السلطات الليبية وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والاتحاد الأفريقي وجميع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى ذات الصلة؛
- 4- يطلب إلى الأمين العام تزويد المفوضية السامية بالموارد اللازمة لتنفيذ هذا القرار تنفيذاً كاملاً؛
- 5- يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة 45

8 تشرين الأول/أكتوبر 2025

[اعتمد دون تصويت]